مقاطع مختارة

# لا تقدير لأقل الصداق )المهر( - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

---

اما اقل الصداق فقد اختلفوا فيه. فذهب جماعة الى انه لا تقدير  بل ما جاز ان يكون مبيعا او ثمنا جاز ليكون صداقا. وهو قول ربي وسفيان الثوري. والشافعي واحمد واسحاق. قال عمر بن الخطاب - 00:00:00

في ثلاث قبضات زبيب مهر وقال سعيد بن المسيب ثلاث قبضات زبيب. نعم. نعم وقال سعيد بن مسيب لو اصدقها صوتا جاز. وقال قوم لهذا حديث صاحب اه خاتم الحديد - 00:00:32

الذي قال للمرأة الواهبة قال للنبي زوجينيها فقال ماذا الا؟ قال ما عندي الا ازالة قال ان اعطيتها ازارك جلست ازار التمس ولو خاتم من حديد فالتمس ولم يجد نستدل بهذا الحديث على انه لا حد لاقله - 00:01:00

وهذا هو الصحيح. كل ما جاز كلما صح ان يسمى مال جاز ان يكون صداقة ان تبدأ قال الله ان تبتغوا باموالكم وكل ما كان مالا وصدقة عليه انه مال جاز ان يكون صدقة - 00:01:22

ولو كان قليلا نعم - 00:01:44